

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ




State of Kuwait  
National Assembly

دولة الكويت  
مجلس الأمة

الرقم :

التاريخ : ١١ يناير ٢٠٠٩

المحتوى



السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة .. وبعد ..

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بحظر التعامل مع الكيان الصهيوني (إسرائيل) ،  
مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، وذلك برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة  
الموقر .

مع خالص التحية ..

يقدموا الاقتراح

مسكرون عويد العنزي

د. جمعان ظاهر العريش

د. علي صالح العمير

مسلم محمد البراك

أحمد عبدالعزيز السعدون

بيان أى لجنة - الشئون التشريعية والقانونية



٢٠٠٩١١١١



## اقتراح بقانون بحظر التعامل مع الكيان الصهيوني (إسرائيل)

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل ،
- وعلى القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠ بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه

### مادة أولى

يحظر التعامل أو إقامة أي اتصالات أو علاقات أو فتح مكاتب تمثل من أي نوع وعلى أي مستوى مع الكيان الصهيوني بطريق مباشر أو غير مباشر .

### مادة ثانية

يحظر على جميع الجهات الحكومية والخاصة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين عقد أي اتفاقيات أو بروتوكولات أو لقاءات أياً كانت طبيعتها مع الكيان الصهيوني أو مع أي جهة تنتهي إليه بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

### مادةثالثة

يحظر السفر إلى الكيان الصهيوني أو إقامة أي اتصالات أو لقاءات مع الهيئات أو الأشخاص الذين ينتمون إليه أو يعملون لحسابه سواء داخل هذا الكيان أو خارجه .

### مادة رابعة

يحظر كل تأييد أو تمجيد أو ترويج أو دعاية أو دعم لأعمال أو تجارة من أي نوع تعود إلى الكيان الصهيوني سواء تم ذلك خفية أو جهراً أو علانية بأي وسيلة من وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة أو ما يماثلها.



#### مادة خامسة

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠ بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه ، يعاقب كل من خالف أحكام هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ولا تجاوز عشر سنوات، وبغرامة لا تجاوز خمسة آلاف دينار كويتي، أو بإحدى هاتين العقوبتين ، وإذا كان الجاني شخصا اعتبارياً نفذت العقوبة على من ارتكب الجريمة من المنتسبين إليه مع الحكم بسحب الرخصة المنوحة له وحرمانه من أي رخصة مماثلة لمدة عشر سنوات.

#### مادة سادسة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل في ما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير الكويت  
صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية  
للاقتراح بقانون  
بحظر التعامل مع الكيان الصهيوني (إسرائيل)

على الرغم من كل القرارات الدولية الصادرة من مجلس الأمن والتي تدعو الكيان الصهيوني إلى إرجاع الحقوق العربية إلى أهلها إلا أن هذا الكيان لا يزال رافضاً تطبيق أي من تلك القرارات ، ومستمر في اعتدائه الوحشية ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة . وتأتي المجازر الصهيونية الأخيرة في قطاع غزة التي ذهب ضحيتها مئات الأبرياء ما بين شهيد وقتيل ، استكمالاً لسلسل الجرائم الصهيونية التي يقوم بها هذا الكيان .

لذلك أعد الاقتراح بقانون المرفق الذي يحظر جميع أنواع العلاقات مع الكيان الصهيوني.

